

# لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قناء للخدمات الإنسانية

## المقدمة

تسعى جمعية قناء للخدمات الإنسانية إلى التميز والإبداع في برامجها وخدماتها لتتواءم مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأسر الفقيرة والأرامل والمطلقات وذوي الاحتياجات الخاصة والأيتام ومن في حكمهم.

تهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة حيث أن الباحث الاجتماعي يمارس عمليات البحث المكتبي والميداني للحالات للتحقق من حالتها وتلمس احتياجاتها عن طريق فريق بحث اجتماعي متخصص وإجراءات تخضع دائمًا للمراجعة والتحديث المستمر، للتأكد من حالة الفئة المستهدفة وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم.

تحقيق ذلك يكون بتقديم الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني بالتحويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية ، ونسعى إلى أن تكون خدمة المساعدات العينية عن طريق الخدمة الإلكترونية، وتمكن المستفيد من مدى استحقاقه والاستفادة من خدمات الجمعية. لذلك تم اعتماد هذه اللائحة من قبل مجلس الإدارة في جلسته رقم / بتاريخ / لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية و لطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية.

## الفصل الأول

### المادة الأولى: التعريفات الواردة في اللائحة

**اللائحة:** هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية في الجمعية.

**الجمعية:** جمعية قناء للخدمات الإنسانية

**الرعاية الاجتماعية:** هي القسم داخل الجمعية الذي يعني بدراسة حالات المستفيدين وتسجيلها ومتابعتها.

**المستفيد:** هو كل فرد تقدم بطلب فتح ملف ويرغب في الحصول على خدمات الجمعية.

**التابع:** هو كل فرد تم قيده بسجلات الجمعية ضمن مستفيد.

**إجمالي دخل الأسرة:** وهو إجمالي ما ينفذه المستفيد أو التابع من أي مصدر سواء كان شهرياً أو سنوياً ويشمل دون الحصر (راتب ، تقاعد ، ضمان ، تأمينات).

**نطاق الخدمات:** هو المحيط الجغرافي الذي تشمله خدمات الجمعية وفق شهادة التسجيل الصادرة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

**أسرة العاجز:** أسرة كل من ثبت عجزه عن العمل بموجب مستند معتمد ويعذره عن العمل فترة من الوقت ولا يستطيع معه توفير احتياج التابعين له وتشمل دون الحصر (المريض النفسي، السجين، المدمن)

**ذوي الاحتياجات الخاصة:** هو الذي أصابه نقص أو قصور عن الإنسان السوي في بدنـه أو عقلـه ولا يرجـى شفـائه.

**الأرملة:** هي كل امرأة توفـي عنـها زوجـها ولم تـتزـوج بعد وفـاته.

**المطلقة:** هي كل امرأة ثـبت طلاقـها بـصـك شـرـعي.

**الاستبعاد من الجمعية:** ويقصد به طـي قـيد المـسـتـفـيد وإـغـلـاق مـلـفـه بـالـجـمـعـيـة.

**التزوير:** هو تغيير الحقيقة في بيان جوهري ومحرر بإحدى الطرق التي نص عليها النظام تغييراً من شأنه أن يحدث ضرراً في الغير أو نفع لنفسه مع نية استعمال المحرر فيما زور من أجله.

**البيتيم:** أي ذكر أو أنثى توفي عائلـه ولم يـتجاوز سنـه الثـامـنة عـشـرة.

**المستندات:** هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفاؤها وفق شروط اللائحة العامة والخاصة بكل حالة.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قنا للخدمات الإنسانية

**البحث الاجتماعي:** هو البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية عن المعلومات والبيانات عن المستفيدين وتابعاتهم ودراسة تلك المعلومات وبيان استحقاق الأسر للمساعدة وشروط التسجيل .

**حد الكفاية:** الحد الذي يمثله مستوى الدخل للأسرة ويحكم عليها من خالله بصفة الكفاف، وفقاً لعدد أفراد الأسرة للمصروفات (السلع والخدمات).

**الشروط العامة:** وهي الشروط الواجب تتحققها من قبل جميع المتقدمين لقبول طلبات تسجيلهم ضمن سجلات الجمعية ومنحهم رقم ملف مستفيد

BNF - Beneficiary file number

**الشروط الخاصة:** وهي الشروط الواجب توفرها في المستفيد بعد قيده ليتم إدراجه ضمن حالة اجتماعية محددة من الحالات التي تشملها الجمعية دون الإخلال بالشروط العامة.

**ضوابط الاستحقاق:** وهي الضوابط المحددة لمدى استحقاق المستفيد من خدمات الجمعية حسب البرنامج المقدم.

### الفصل الثاني نظام التسجيل

المادة الثانية: الحالات المستفيدة من الجمعية والرموز المختصرة لها

الأرملة (م)	المطلقة (ط)	البيتيم (ت)
المحتاج المتعفف (م ت)	ذوي الاحتياجات الخاصة (ح)	أسرة العاجز (ع)

المادة الثالثة: الشروط العامة لتسجيل المستفيد:

١. أن يكون المتقدم سعودي الجنسية.
٢. أن يكون قد مضى على إقامة سكه ضمن نطاق خدمات الجمعية أكثر من ثلاثة أشهر ميلادية، ويتم التأكيد من ذلك بأحد المستندات التالية:

- تعريف من مدارس الأبناء، أو عقد إيجار، أو لديه فاتورة كهرباء، أو مشهد من شيخ القبيلة أو العدة.
- ٣. تم قبول الأبناء الذكور ضمن التابعين مالم يتجاوز سنّه ٢٢ عاماً ويستثنى من يحضر ما يثبت استمراره في الدراسة ضمن مراحل التعليم العام.
- ٤. يتم قبول تسجيل الإناث مالم تكن متزوجة أو موظفة.
- ٥. التوقيع بشكل كتابي أو إلكتروني من خلال الموافقة على الإقرارات في النماذج وصفحات الخدمات الإلكترونية على صحة المعلومات المقدمة في طلب التسجيل وتحديث البيانات، فإن ثبت عدم صحتها فللجمعيّة اتخاذ الإجراءات النظامية الرسمية بحقه.
- ٦. الموافقة على تقويض الجمعية أو من يمثلها بالاستفسار عن صحة المعلومات في أي جهة ذات علاقة تراها الجمعية.
- ٧. لا يزيد إجمالي الدخل للفرد الواحد عن (٢٠٠٠) ألفين ريال سعودي.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قناء للخدمات الإنسانية

المادة الرابعة: فئات المستفيدين

يتم تصنيف المستفيدين إلى أربع فئات حسب إجمالي دخل الفرد الواحد بالأسرة على النحو التالي:

الفئة	الحد الأدنى لدخل الفرد	الحد الأعلى لدخل الفرد
أ	٥٠٠ ريال سعودي	صفر ريال سعودي
ب	٥٠١ ريال سعودي	١٠٠٠ ريال سعودي
ج	١٠٠١ ريال سعودي	١٥٠٠ ريال سعودي
د	١٥٠١ ريال سعودي	٢٠٠٠ ريال سعودي
غير مستحق	٢٠٠١ ريال سعودي	غير محدد

المادة الخامسة: الشروط الخاصة لتسجيل المستفيد ضمن حالة اجتماعية

تطبق الشروط الخاصة التالية دون الإخلال بالشروط العامة

الحالة الأولى / اليتيم:

الشروط:

- تقديم طلب تسجيل حالة يتيم
- المستندات المطلوبة لإكمال الملف:
  ١. شهادة الوفاة أو تبليغ الوفاة لوالده.
  ٢. سجل الأسرة.
  ٣. تعريف مقدار الدخل.
  ٤. رقم الآیان لحساب بنكي خاص باليتيم.

الحالة الثانية: الأرملة  
المستندات المطلوبة لإكمال الملف

١. شهادة وفاة الزوج.
٢. سجل الأسرة أو الهوية الوطنية.
٣. صك حصر الورثة.
٤. بيان حالة اجتماعية من الأحوال المدنية بعدم الزواج .
٥. تعريف مقدار الدخل.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قناء للخدمات الإنسانية

### الحالة الثالثة: المطلقة

#### المستندات المطلوبة لإكمال الملف

١. صك الطلاق.
٢. أن يكون قد مضى على الطلاق ثلاثة أشهر ميلادية من تاريخ صك الطلاق.
٣. بيان حالة اجتماعية من الأحوال المدنية بعدم الزواج .
٤. سجل الأسرة أو الهوية الوطنية.

### الحالة الرابعة: أسرة العاجز

#### المستندات المطلوبة لإكمال الملف

١. خطاب من المديرية العامة للسجون يوضح تاريخ دخوله السجن أو التوقيف مع بيان المدة المتوقعة لتاريخ خروجه.
٢. تقرير طبي ساري المفعول من مستشفى حكومي، ويكون مترجمًا إلى اللغة العربية يثبت سبب عجزه عن العمل، ولا تتجاوز صلاحيته ستة أشهر ميلادية من تاريخ إصداره.
٣. موافقة رب الأسرة على فتح ملف لكل زوجة مع أبنائها.

### الحالة الخامسة: ذوي الاحتياجات الخاصة

#### الشروط:

أن يكون أحد الاحتياج الخاص ضمن أحد الأصناف التالية:

- أمراض القلب المزمنة
- قصور التنفس
- فشل كلوي نهائي
- الصرع المستعصي
- نقص المناعة المكتسبة
- الثلاسيميا الكبيرة (فقر دم البحر الأبيض المتوسط)
- فقر الدم المنجلي
- الصليب المفتوح
- ميلان العمود الفقري
- داء الفيل "مرض الفلاريا"
- الشلل
- البتر
- القرحة
- ضعف طرف أو أكثر
- زارعي الفرقعة

#### المستندات المطلوبة لإكمال الملف

- تقرير طبي ساري المفعول من مستشفى حكومي متخصص في نوع الحالة، ويكون مترجمًا إلى اللغة العربية يحدد نوع الحالة، ولا تتجاوز صلاحيته ستة أشهر ميلادية من تاريخ إصداره.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قنا للخدمات الإنسانية

المادة السادسة: المستندات المطلوبة للتسجيل:

جميع المستندات والتقارير الصادرة من الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية بما فيها الصادرة عن أنظمتها الإلكترونية كمستخرج يمكن التحقق من صحته إلكترونياً وتشمل دون الحصر عليها:

- الهوية الوطنية.
- سجل الأسرة.
- الصكوك والأحكام الشرعية الصادرة عن المحاكم والجهات القضائية بالمملكة.
- تقرير طبي (وزارة الصحة).
- تعريف طالب (وزارة التعليم).
- إثبات حالة اجتماعية (الأحوال المدنية).
- تعريف مقدار الدخل الصادر من الوزارات أو الهيئات أو المؤسسات الحكومية.
- النماذج والتعهدات سواء الورقية أو الإلكترونية الصادرة من الجمعية.

### الفصل الرابع المشاريع والأنشطة الخاصة بمستفيدين الجمعية

#### المادة السابعة: أنواع الأنشطة والبرامج

تقديم الجمعية مجموعة من الأنشطة والبرامج المعتمدة والتي تخدم الأفراد والأسر المسجلة فيها وفق الضوابط والشروط والفنات التالية:

برنامج المساعدات النقدية الطارئة (مرة واحدة)	برنامج كفالة (مخصص مالي دوري)
برنامج المساعدات العينية وتشمل الأجهزة والأثاث والغذاء والملابس ونحوها	البرامج التنموية والإسكان

#### الفقرة الأولى: برنامج كفالة

##### شروط البرنامج

١. أن يكون المستفيد ضمن فئات مستفيدي الجمعية.

##### ضوابط الاستحقاق

١. كفالة الأيتام

▪ يدعم اليتيم بمبلغ شهري قدره (٣٠٠) ريال سعودي

٢. كفالة الأسر (الأرامل، المطلقات، أسرة العاجز، ذوي الاحتياجات الخاصة)

▪ كفالة شهرية بقيمة ٥٠٠ ريال للشهر.

#### الفقرة الأولى: البرامج التنموية والإسكان

##### ضوابط الاستحقاق

١. أن يكون المستفيد ضمن إحدى الحالات الاجتماعية والفنات التالية:

▪ الأرامل فئة أ، ب، ج

٢. أن تطبق على المستفيد شروط وزارة الإسكان (السكن الميس) الخاص بالبناء.

٣. أن يكون المنزل ملك للمستفيد، بمحبظة صك الملكية أو فاتورة الكهرباء.

٤. وجود تقرير هندي يثبت حاجة السكن للترميم، مع تقدير قيمة التكلفة.

٥. الحد الأعلى للترميم يكون ٥٥٪ من قيمة المنزل التقديرية وفي حالة زيادة التكلفة عن ذلك فيلزم رفع طلب استثناء مقدم من المدير التنفيذي لرئيس مجلس إدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاستثناء أو تحمل الأسرة هذه الزيادة.

٦. في حالة تحمل الأسرة جزء من التكلفة فتقوم بدفع ما يترتب عليها للمقاول مقدماً وهذا شرط الموافقة النهائية على الترميم.

٧. لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة سابقاً.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قنا للخدمات الإنسانية

### المستندات المطلوبة

١. تقديم طلب الخدمة للجمعية من قبل المستفيد أو من قبل إدارة الرعاية الاجتماعية موضحاً به حاجة المنزل للصيانة أو الترميم.
٢. إرفاق ما يثبت ملكية المنزل.
٣. إرفاق وصف عمل موضحاً فيه الأعمال المطلوبة بالتفصيل من مكتب هندي.
٤. إرفاق عرض سعر بالأعمال المطلوبة من قبل جهة مختصة مرخصة في مجال البناء.

### الفقرة الثالثة: المساعدات العينية ضوابط الاستحقاق

١. أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ.ب.ج.).
٢. لا يكون الجهاز المطلوب قد تم صرفه للأسرة خلال الخمس سنوات الماضية.
٣. عدم توفر الجهاز لدى الأسرة أو إمكانية إصلاحه في حالة وجوده.
٤. الأجهزة الكهربائية التي تقدمها الجمعية حسب توفرها هي (مكيف، ثلاجة، غسالة، فرن)

وتقدم وفق الجدول التالي الذي يوضح الحد الأعلى من الأجهزة التي يمكن تقديمها للأسرة الواحدة وفق عدد أفرادها ومع مراعاة احتياجاتهم لها وهي كالتالي:

الأجهزة الكهربائية					عدد أفراد الأسرة
فرن	غسالة	ثلاجة	مكيف		
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	١ مكيف		من (٤) أفراد وأقل
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٢ مكيف		من (٥) إلى (٩)
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٣ مكيف		من (١٠) فأكثر

  

مساعدات عينية أخرى بسلة،كسوة.. الخ		عدد أفراد الأسرة
الكمية		
١ صنف/كرتون		من (٣) أفراد وأقل
٢ صنف/كرتون		من (٤) إلى (٧)
٣ صنف/كرتون		من (٨) فأكثر

### المستندات المطلوبة

١. تقديم طلب إعانة الخدمة للجمعية من قبل المستفيد أو من قبل إدارة الرعاية الاجتماعية.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قناء للخدمات الإنسانية

### الفقرة الرابعة: المساعدات الطارئة

#### شروط البرنامج

تقديم طلب إعانة (مساعدة طارئة) للجمعية من قبل المستفيد أو من قبل إدارة الرعاية الاجتماعية

#### ضوابط الاستحقاق

١. أن يكون من نطاق عمل الجمعية.
٢. أن يقدم المستندات التي تثبت احتياجه.
٣. تعبئة نموذج احتياج مساعدة طارئة من قبل الباحث.
٤. موافقة لجنة المساعدات.
٥. لا يتجاوز مبلغ المساعدة (٣٠٠٠) ريال.

### الفصل الخامس: الإيقاف والاستبعاد

#### المادة الثامنة: حالات الإيقاف المؤقت

يحق للجمعية إيقاف ملف مستفيد أو أحد تابعيه وحسب ما تراه لجنة المساعدات بمدة لا تزيد عن (٤ أشهر) في الحالات التالية:

١. ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية كالسب والشتم والقبح في نزاهة وأمانة العاملين.
٢. إثارة الشغب أو البلبلة عند توزيع المساعدات.
٣. التحابل والادعاء الكاذب للحصول على منافع إضافية أو أكثر مما خصص له.
٤. في حال تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة "التحديث الملف" بحد أقصى شهرين من تاريخ تسليميه الأوراق المطلوبة (دون عذر مقبول) وعند تكرار ذلك ثُقدر (لجنة الرعاية الاجتماعية) الإجراء المناسب.
٥. انقطاع المستفيد بمدة أقصاها ثلاثة أشهر عن مراجعة الجمعية أو عدم الرد على اتصالاتها دون عذر منطقي مقبول.
٦. في حالة إخلال المستفيد بأحد الشروط العامة أو الخاصة إلى حين إقرار اللجنة باستمرار قيد الملف بعد تحقق الشروط من شطبته.

#### المادة التاسعة: حالات إيقاف ملف المستفيد بالجمعية

يحق للجمعية إيقاف ملف المستفيد أو أحد تابعيه وحسب ما تراه لجنة المساعدات في الحالات التالية:

١. عند الإخلال بأحد الشروط العامة أو الخاصة بالحالات الاجتماعية.
٢. الأسرة التي تقوم بالتلاعيب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة.
٣. وفاة المستفيد يحول ملفه بعد بحث الحالة واكتمال شروط التسجيل إلى ملفات الأيتام أو الأرامل حسب الضوابط.
٤. إذا لم يقم المستفيد بمراجعة الجمعية لاستلام المساعدات والإعلانات خلال الإعلان عنها لثلاث مرات متتالية دون تبرير مقبول.
٥. التأخير عن مواعيد تحديث معلومات الملفات لفترة تزيد عن (خمسة أشهر).
٦. في حالة وصول الأسرة لحد الكفاية.

# لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قناء للخدمات الإنسانية

## الفصل السادس: أحكام عامة

### المادة العاشرة: أحكام عامة

**الفقرة الأولى:** بعد خروج المستفيد من السجن يتم استمرار الصرف، لمدة ثلاثة أشهر ميلادية.

**الفقرة الثانية:** لا يتم قبول طلبات المتقدمين وتزويدهم بالمستندات المطلوبة إلا بعد إجراء بحث مكتبي (القبول مبدئياً) يُحدد تطابق شروط التسجيل عليه من عدمه.

**الفقرة الثالثة:** استلام الطلب من الجمعية لا يعني قبوله بشكل نهائي.

**الفقرة الرابعة:** لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه أو بوكالة شرعية صادرة من كتابة العدل.

**الفقرة الخامسة:** الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبول طلبه، ولابد من إفهام المتقدم وأخذ تعهد عليه بذلك.

**الفقرة السادسة:** يجب أن تكون الأوراق المقدمة للجمعية حديثة وواضحة ولم يمض عليها أكثر من ثلاثة أشهر ميلادية.

**الفقرة السابعة:** يتم تحديد البيانات لكل مستفيد وتابع بشكل سنوي قبل نهاية السنة الميلادية.

**الفقرة الثامنة:** يُلزم الوكيل بإحضار وكالة شرعية صادرة من كتابة العدل لاستلام المساعدات نيابة عن المستفيد العاجز عن الحضور.

**الفقرة التاسعة:** لو أنشأت جمعية خيرية متخصصة بإحدى الحالات التي ترعاها جمعية قناء للخدمات الإنسانية ، فإن للجمعية الحق في إحالة هذه الحالات بعد التنسيق رسميًا مع تلك الجمعية المتخصصة بقبول الحالات التي تحول عليهم، مع عدم استقبال طلبات جديدة في الجمعية وفروعها، لهذه الحالات.

**الفقرة العاشرة:** يستثنى للمستفيدين والتابعين من شرط الجنسية السعودية الزوجات الأجنبية والمطلقات والأرامل لأزواج سعوديين.

**الفقرة الحادية عشر:** هذه اللائحة تعتمد التقويم الميلادي للصرف تقويمًا معتمداً لها.

**الفقرة الثانية عشر:** في حال أن للأسرة منزلين في نطاقين مختلفين فيخير بتسجيله في أحد النطاقين.

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قناء للخدمات الإنسانية

المراجعة والإعتماد

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة/اللائحة،  
في اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم: (٥)،  
بتاريخ: ٢٣ / ٠٨ / ١٤٤٢هـ،  
الموافق: ٠٦ / ٠٤ / ٢٠٢١م،  
وتحل محل جميع السياسات السابقة بشأنها.

# لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قنا للخدمات الإنسانية

## المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
١	المادة الأولى: التعريفات الواردة في اللائحة
٢	المادة الثانية: الحالات المستفيدة من الجمعية والرموز المختصرة لها
٢	المادة الثالثة: الشروط العامة لتسجيل المستفيد
٣	المادة الرابعة: فئات المستفيدين
٣	المادة الخامسة: الشروط الخاصة لتسجيل المستفيد ضمن حالة اجتماعية
٣	الحالة الأولى : اليتيم
٣	الشروط
٣	الحالة الثانية: الأرملة
٣	المستندات المطلوبة لإكمال الملف
٤	الحالة الثالثة: المطلقة
٤	المستندات المطلوبة لإكمال الملف
٤	الحالة الرابعة: أسرة العاجز
٤	المستندات المطلوبة لإكمال الملف
٤	الحالة الخامسة: ذوي الاحتياجات الخاصة
٤	الشروط
٤	المستندات المطلوبة لإكمال الملف
٥	المادة السادسة: المستندات المطلوبة للتسجيل
٥	المادة السابعة: أنواع الأنشطة والبرامج
٥	الفقرة الأولى: برنامج كفاله
٥	شروط البرنامج
٥	ضوابط الاستحقاق
٥	الفقرة الثانية: البرامج التنموية والإسكان
٥	ضوابط الاستحقاق
٦	المستندات المطلوبة لإكمال الملف

## لائحة الرعاية الاجتماعية لجمعية قنا للخدمات الإنسانية

٦	الفقرة الثالثة: المساعدات العينية
٦	ضوابط الاستحقاق
٦	المستندات المطلوبة لإكمال الملف
٧	الفقرة الرابعة: المساعدات الطارئة
٧	شروط البرنامج
٧	ضوابط الاستحقاق
٧	المادة الثامنة: حالات إيقاف المؤقت
٧	المادة التاسعة: حالات إيقاف ملف المستفيد بالجمعية
٨	المادة العاشرة: أحكام عامة
٩	المراجعة والإعتماد
١٢ - ١١	المحتويات

